[300] قبيحة المنظر. فلما أصبح يعقوب إذا هي " ليا "، فقال لخاله: لم غدرت بى ؟ وأنت إنما خطبت إليك راحيل. فقال: إنه ليس من سنتنا أن نزوج الصغرى قبل الكبرى (1)، فإن أحببت أختها فاعمل سبع سنين أخرى وأزواجكها. فعمل سب سنين وأدخلها عليه مع أختها. وكان ذلك سائغا في ملتهم ثم نسخ في شريعة التوراة. وهذا وحده دليل كاف على وقوع النسخ لان فعل يعقوب عليه السلام دليل على جواز هذا وإباحته، لانه معصوم. ووهب " لابان " لكل واحدة من ابنتيه جارية ; فوهب لليا جارية اسمها: " زلفى "، ووهب لراحيل جارية اسمها: " بلهى ". وجبر ا تعالى ضعف " ليا " بأن وهب لها أولادا، فكان أول من ولدت ليعقوب، روبيل، ثم شمعون، ثم لاوى، ثم يهوذا. فغارت عند ذلك " راحيل " وكانت لا تحبل، فوهبت ليعقوب جاريتها " بلهى " فوطئها فحملت، وولدت له غلاما سمعته " دان "، وحملت وولدت غلاما آخر سمته " نيفتالى ". فعمدت عند ذلك " ليا " فوهبت جاريتها " زلفى " من يعقوب عليه السلام فولدت له: جاد وأشير، غلامين ذكرين ثم حملت " ليا " أيضا فولدت غلاما خامسا منها وسمته " إيساخر " (2) ثم حملت وولدت غلاما سادسا سمته " زابلون ". ثم حملت وولدت بنتا سمتها " دينار " (2) فصار لها سبعة من يعقوب. ثم دعت ا تعالى " راحيل " وسألته أن يهب لها غلاما من يعقوب

(1) ا: على الكبرى. (2) ا: دنيا. (*)